

اجراءات التنفيذ الوطنية البروتوكول الاضافي الخاص بالوكالة الدولية للطاقة الذرية



© Dean Cairns / IAEA

البروتوكول الاضافي: اجراءات التصديق و خطوات التنفيذ

ان الهدف الاساسي من نظام الضمانات الدولي هو تقييم اذا ما كانت الانشطة النووية بدولة ما سلمية أم لا وتوفير استخلاصات مبنية على هذا التقييم الى المجتمع الدولي.

يتكون نظام الضمانات من اتفاقيات دولية متخصصة تعقد بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية من جانب والدول أو المنظمات الاقليمية من جانب آخر.

لمعاهدة حظر انتشار السلاح النووي موقع هام من نظام الضمانات الدولي. فبموجب المعاهدة يجب على الدول غير النووية إبرام اتفاقيات للضمانات الشاملة للتأكد من أن جميع المواد النووية بتلك الدول أو الخاضعة تحت سيطرتها يتم استخدامها للأغراض السلمية حصراً.

تضع الاتفاقيات الخاصة بالضمانات الأساس الذي يحدد للأطراف المختلفة المسؤوليات والاجراءات التي يجب اتباعها وتنفيذها. وبموجب ذلك يتوجب على الدول الأطراف انشاء نظام وطني لحصر المواد النووية والرقابة عليها وتوفير المعلومات المطلوبة حول تلك الأنشطة للوكالة الدولية للطاقة الذرية والتي هي بموجب اتفاقيات الضمانات مسؤولة عن التحقق من تلك المعلومات والبيانات.

ان التنفيذ الفعال لتلك الاتفاقيات يعطي المجتمع الدولي تطمينات بحق المواد والأنشطة النووية الخاصة بكل دولة طرف و يساعد الدول الأطراف على التأكد من أن أيا من تلك المواد النووية لم يتم تحويلها للأغراض عسكرية. وبهذا يساهم نظام الضمانات في بناء الثقة المتبادلة بين الحكومات ويساهم في تعزيز الاستقرار الدولي كما يساعد نظام الضمانات ايضا الدول على تطوير أنظمة حكم وسيطرة داخلية وفعالة للأنشطة النووية.

يتبع كل اتفاق للضمانات نص نموذجي قامت الوكالة بتطويره والدول بالتفاوض عليه ويعطي الأطار الازم للاجراءات والمسئوليات المتعلقة بالضمانات.

يتكون نظام الضمانات الدولي من أدوات مختلفة منها: اتفاقات الضمانات الشاملة، البروتوكول الاضافي لاتفاقات الضمانات الشاملة وبروتوكول الكميات الصغيرة.

ووفقا لاتفاقات الضمانات الشاملة تكون الدول الأطراف مسؤولة عن القيام باجراءات محاسبية دقيقة للمواد النووية لديها واخطار الوكالة بتلك البيانات.

تتعهد الدول الأطراف باستقبال وتسهيل زيارات من الوكالة للتحقق من ان المواد النووية بالدولة يتم استخدامها فقط للأغراض السلمية.

يقوم البروتوكول الاضافي بتعزيز اجراءات التحقق الواردة باتفاقات الضمانات الشاملة والاضافة اليها. يفصل البروتوكول الاضافي البيانات الاضافية التي يتوجب على الدول الأطراف جمعها وتقديمها للوكالة كما يعطي البروتوكول الاضافي نفاذية أكبر لمفتشي الوكالة للتحقق من طبيعة الأنشطة النووية بتلك الدول.

ونظرا لأن العديد من الدول لا تمتلك أنشطة نووية يعتد بها، فان الوكالة الدولية للطاقة الذرية قد قامت بتطوير بروتوكول الكميات الصغيرة لضمان ملائمة اعباء تنفيذ الضمانات بتلك الدول للوضع النووي بها وذلك عن طريق تعليق بعض الالتزامات المنصوص عليها باتفاقات الضمانات الشاملة.

تم طرح بروتوكول الكميات الصغيرة في ١٩٧٤ ولكن تم اضافة تعديلات هامة عليه في عام ٢٠٠٥.

ويمكن لبعض الدول ان تكون طرفا لاتفاقية الضمانات الشاملة بالاضافة الى البروتوكول الاضافي وبروتوكول الكميات الضئيلة.

صندوق معلومات: ثلاثة أدوات هامة للضمانات

اتفاق الضمانات الشاملة

تتركز مسئوليات الدول الأطراف في حصر المواد النووية وتقديم التقارير للوكالة متعلقة بتنفيذ الضمانات والسماح للوكالة بالمعاينة والتفتيش. ووفقا لذلك فان من ضمن التزامات الدول الأطراف:

- انشاء نظام وطني لحصر المواد النووية والرقابة عليها
- تقديم المعلومات التالية للوكالة:
 - تقارير أولية عن المواد والمرافق النووية
 - تسجيل الأنشطة النووية والابلاغ عن أي تغيرات في المخزون من المواد النووية وكذلك الصادرات والواردات وفقا للقواعد الخاصة بذلك
- تسهيل مهام المعاينة التي تقوم بها الوكالة بهدف:
 - التحقق من المعلومات الخاصة بتصميم المرافق
 - القيام بأنواع التفتيش المختلفة وفقا للاتفاقية ومنها زيارات التفتيش حسب الاقتضاء، التفتيش الروتيني والتفتيش الخاص
- التعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية

بروتوكول الكميات الصغيرة

وفقا لهذه الأداة تستطيع الدول التحرر من العديد من اجراءات المعاينة والتبليغ المنصوص عليها في اتفاقات الضمانات الشاملة. تم الاتفاق على صيغة بروتوكول الكميات الصغيرة في ١٩٧٤ وتم ادخال تعديلات عليه عام ٢٠٠٥ ووفقا للبروتوكول يتوجب على الدول:

- تقديم المعلومات التالية للوكالة:
 - تقرير أولي عن المواد النووية;
 - معلومات مبكرة عن أي قرار بانشاء منشأة نووية
- السماح للوكالة بالقيام باجراءات المعاينة للتحقق من التقرير الأولي

البروتوكول الاضافي

يتطلب البروتوكول توفير معلومات اضافية وتسهيلات أكبر للنفاذ والمعاينة مقارنة باتفاقية الضمانات الشاملة وبموجب ذلك يجب على الدول الأطراف:

- توفير المعلومات التالية للوكالة:
 - اعلان مبدئي عن المواد التي يحددها البروتوكول
 - تحديث سنوي وفصلي للمعلومات الخاصة بالصادرات ذات الصلة.
- تيسير المعاينة التكميلية (Complementary Access)
 - المعاينة باخطار عاجل
 - المعاينة الحكومة (Managed Access).
- الاستعداد بالتدابير الادارية:
 - لتبسيط اجراءات تعيين المفتشين
 - تيسير حصول المفتشين على تأشيرات الدخول

تطور البروتوكول الاضافي

تم استحداث نموذج اتفاق الضمانات الشاملة عام ١٩٧٠. حتى أوائل التسعينات كان التركيز الرئيسي منصبا على التحقق من المواد والأنشطة المعلنة من الدول.

أظهرت محاولات تطوير نظام الضمانات أهمية توفير الأدوات اللازمة للوكالة الدولية للطاقة الذرية لتعزيزها من قدرتها على الكشف عن المواد والأنشطة النووية الغير معلنة.

نتيجة لذلك شرعت الوكالة في تعزيز تقوية نظام الضمانات وذلك بتفعيل بعض الأدوات التي توفرها اتفاقات الضمانات وكذلك عن طريق استحداث البروتوكول الاضافي والذي اعتمده الوكالة عام ١٩٩٧.

منذ ذلك الحين وأعداد الدول المنضمة للبروتوكول الاضافي في ازدياد وأصبح في منظور العديد من الدول أداة هامة للتحقق من عدم انتشار السلاح النووي.

مسئوليات الدول الأطراف وفقا للبروتوكول الاضافي

بموجب البروتوكول الاضافي تلتزم الدول الأطراف بتوفير بيانات اضافية عن طريق اعلانات محددة بالبروتوكول. كما يدعم البروتوكول ويوسع من صلاحيات الوكالة للمعاينة وذلك لأغراض التحقق من تلك الاعلانات.

الاجراءات القانونية والادارية

دخول البروتوكول الاضافي حيز النفاذ

تحدد الفقرة ١٧ من البروتوكول الاضافي المتطلبات الخاصة بالتصديق على البروتوكول ودخوله حيز النفاذ. بموجب البروتوكول يتوجب على الدول الراغبة في الانضمام اخطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية برغبتها في ذلك وبناءا على ذلك يتم تقديم مسودة لنص الاتفاق مستوحى من نص الوكالة النموذجي INFCIRC/٥٤٠ لمجلس محافظي الوكالة للنظر.

فور أن يقر مجلس المحافظين الاتفاق ويأذن للمدير العام بالضي قدما. يقوم المدير العام والممثل المعتمد للدولة بالتوقيع على الاتفاق.

لكي يدخل البروتوكول حيز النفاذ على الدولة أن تستنفذ جميع الخطوات اللازمة دستوريا لدخول الاتفاقيات الدولية حيز النفاذ واخطار الوكالة عند اتمام جميع تلك الاجراءات. وبالتصديق داخليا على البروتوكول واخطار الوكالة يكون البروتوكول الاضافي قد دخل بذلك حيز التنفيذ وتعتبر الدولة الطرف مسؤولة عن تنفيذ جميع مواد.

التنفيذ

لتنفيذ البروتوكول على الدول الأطراف أن تتأكد من أن القانون الوطني يتواءم مع أحكام البروتوكول.

ويتم ذلك بالرجوع الى وسائل متعددة منها الثقافة القانونية والتشريعية الخاصة بالبلد المعني وكذلك طبيعة التشريعات النووية والإجراءات والقوانين الخاصة بالبلد المعني. فبعض الدول مثلا تعتمد على قانون نووي واحد جامع يتضمن مواد ذات صلة بالضمانات بينما تعتمد بعض الدول الأخرى على قوانين نووية منفصلة ومتعددة.

وبالإضافة الى ذلك فان تقدير تلك الموائمة يعتمد على ما اذا كان النظام القانوني بالدولة يستوجب تكييف الاتفاقات الدولية كقوانين وأدوات داخلية قبل تنفيذها وطنيا أم يتم تنفيذ تلك الاتفاقات مباشرة وتلقائيا فور التصديق عليها ودون الحاجة الى تشريعات داخلية.

وأيا كانت المقاربة المتبعة فمن الهام ان يكون الاطار القانوني واضح وشامل ومتسق مع التشريعات القائمة ولا يعطي الفرصة لسوء التأويل أو التنفيذ.

وقد ترغب بعض الدول في اعتماد قوانين أو لوائح أو استرشادات مخصصة وتفصيلية لبعض ما ينص عليه البروتوكول وذلك لأهمية مجالات معينة للدولة كعمليات الاستيراد والتصدير للدول التي تقوم بأنشطة تجارية كبيرة أو عمليات شحن ونقل دولية.

كذلك على الدول النظر في الترتيبات المتعلقة بمؤسساتها الداخلية خاصة تلك التي يرتبط عملها بتنفيذ مسئوليات يرتبها البروتوكول الاضافي والتي قد تحتاج الى تفويض قانوني واضح ودقيق للقيام بتلك المسئوليات الجديدة بفاعلية.

وبدراسة الأدوات المتاحة تستطيع الدول تحديد المجالات التي تستوجب التعديل أو الاضافة لضمان وجود الآليات اللازمة للوفاء بتعهداتها وفقا للبروتوكول.

ويختلف تأثير البروتوكول الاضافي من دولة لأخرى. ففي بعض الأحيان قد ترى دولة ما أنها غير معنية ببعض الأنشطة المنصوص عليها بالبروتوكول. لكن يتوجب على الدولة في تلك الأحيان أن تتأكد من ذلك قدر الامكان وفي تلك الحالة اخطار الوكالة بذلك.

فرص للتعاون والمشاركة

تقدم العديد من المنظمات المساعدة للدول الراغبة في تطوير تدابير فعالة لتنفيذ البروتوكول الاضافي.

تقدم VERTIC المساعدة القانونية للدول من مختلف أنحاء العالم لتنفيذ اتفاقيات ضبط التسلح. وفي هذا الاطار تقدم VERTIC الدعم للحكومات الراغبة في التصديق على البروتوكول الاضافي عن طريق توفير أدوات وخدمات مرتبطة بذلك.

تتضمن تلك الخدمات تنظيم ورش عمل متخصصة لرفع الوعي وتركيز على مخاطبة الفئات التي لا يتوافر لديها وعي كافي بالبروتوكول.

كما تستطيع VERTIC مراجعة أو تقديم دراسات حول البيئة القانونية والتشريعية المرتبطة بالضمانات في البلد المعني وذلك اعتمادًا على نموذج لاستبيان تم اعداده خصيصا لهذا الغرض.

كما تنظم VERTIC ورش عمل تستهدف دراسة وتطوير التشريعات واللوائح والارشادات المتعلقة بتنفيذ البروتوكول الاضافي. كما يحتوي موقع VERTIC على الانترنت على مصادر وأدوات لمساعدة الدول خلال التصديق على البروتوكول الاضافي أو خلال عمليات تنفيذه.

يقدم مكتب الشئون القانونية بالوكالة الدولية للطاقة الذرية المساعدة القانونية للدول عند الطلب كما تقدم ادارة الضمانات بالوكالة ارشادات تتعلق باعداد التقارير والاعلانات التي يتطلبها تنفيذ البروتوكول.

كما تقدم ادارة الضمانات أيضا التدريب للموظفين الرسميين المسئولين عن التحقق والضمانات على المستوى الوطني.

تقدم العديد من الدول كذلك خبراتها في هذا المجال للدول الراغبة في تطبيق البروتوكول الاضافي. يحتوي موقع VERTIC على تفاصيل أكثر فيما يتعلق بالجهات التي تقدم المساعدة في هذا المجال.

صندوق معلومات: متطلبات البروتوكول الاضافي

معلومات اضافية

- البحث والتطوير المتعلق بدورة الوقود النووي
- جميع الأماكن داخل مواقع محددة (استخدام كل بنائة)
- معلومات اضافية عن الأنشطة في أماكن معينة (بناء على طلب من الوكالة)
- تصنيع أو جميع معدات متعلقة بأنشطة نووية
- مناجم اليورانيوم ومصانع تركيزه كذلك مصانع تركيز الثوريوم
- المواد المصدرية (كخام اليورانيوم المركز)
- المواد النووية المعفاة وفقا لاتفاقات الضمانات الشاملة
- تقارير فصلية عن الصادرات وفي حالة طلب الوكالة عن واردات محددة
- خطط المستقبلية المتعلقة بدورة الوقود النووي
- تغييرات في أماكن و معالجة النفايات متوسطة أو عالية الاشعاع

المعاينة التكميلية

- مواقع المرافق والأماكن التي تحوي مواد نووية للتأكد من خلوها من أي مواد نووية أو أنشطة غير معلنة
- المرافق/الأماكن خارج المرافق المسحوبة من الخدمة وذلك للتحقق من حالتها
- أماكن أخرى وذلك لحل أي سؤال أو تضارب (بعد التشاور مع الدولة المعنية)

تدابير ادارية

- تبسيط الاجراءات الخاصة بتعيين المفتشين
- منح تأشيرة دخول/خروج/ترانزيت طويلة الأجل ومتعددة الاستخدام للمفتشين وذلك خلال شهر من الطلب.

صندوق معلومات: أنشطة الدعم التي توفرها VERTIC والمتعلقة بالبروتوكول الإضافي

- أنشطة تشاركية لرفع الوعي بنظام الضمانات
- دعم إجراءات التصديق
- مراجعة التشريعات المتعلقة بالضمانات
- المساهمة بخطط لتنفيذ التشريعات المرتبطة بالضمانات



© Kansai Electric Power Co

VERTIC منظمة مستقلة غير حكومية ولا تهدف للربح. تأسست VERTIC عام ١٩٨٦ لدعم تطوير الاتفاقيات الدولية و دعم تنفيذها و التحقق منها وكذلك المبادرات في المجالات ذات الصلة.

توفر VERTIC الدعم عن طريق البحث والتحليل والمساعدة والتدريب ونشر المعلومات والتعامل مع الدوائر الحكومية والدبلوماسية والتقنية والعلمية وكذلك المنظمات الغير حكومية.

تتمحور أنشطة VERTIC حول تطوير وتطبيق آليات المراقبة واصدار التقارير والمراجعة والتحقق والامتنال وكذلك تدابير التنفيذ الوطنية.

تتخذ VERTIC من لندن مقرا لها وتتبع مجلس أمناء خاص بها ويتم مساندة أنشطتها بشبكة دولية من استشاري التحقق. يتم تمويل المنظمة من خلال المؤسسات الخيرية والحكومات وغير ذلك من المنظمات وتخضع لتنظيم لجنة الجمعيات الخيرية لاجلنرا وويلز.